

منظمة التجارة العالمية وآفاق توجهااتها

(٢-١)

نزار قاسم محمد

تمثل منظمة التجارة العالمية (WTO) الإطار القانوني والمؤسسي للنظام التجاري متعدد الأطراف وهي نتاج لتطورات متلاحقة عرفتها العلاقات التجارية الدولية منذ النصف الأول من القرن الماضي. فمُنذ ميثاق هافانا الشهير في سنة ١٩٤٧ وعدم نجاح الجهود التي بذلت في سبيل اعتماده، تم عقد ثماني جولات متعاقبة من المفاوضات التجارية بين الأطراف المتعاقدة كللت في نهاية المطاف بولادة منظمة التجارة العالمية في ١/١/١٩٩٥.

أصل فكرة منظمة التجارة العالمية: يمكن إرجاع فكرة إنشاء منظمة عالمية للتجارة إلى تاريخ صياغة ميثاق هافانا تبني رؤية أكثر طموحا بشأن تحرير التجارة العالمية من خلال اقتراحه إنشاء منظمة دولية للتجارة وهو المشروع الذي لم يكتب له النجاح بفعل معارضة الولايات المتحدة الأمريكية آنذاك. أقر نظام الجات عددا من القواعد والمبادئ لإدارة التجارة الدولية و توجيه السياسات التجارية الوطنية و وفر برنامج عمل أتاح للدول الأعضاء توسيع مجالات تعاونهم في التجارة الدولية. وفي هذا النطاق عقدت أول جولة من المفاوضات بين الأطراف المؤسسة بنجيف في سنة ١٩٤٧ والتي انتهت إلى تخفيض جوهرى للرسوم الجمركية المطبقة على السلع الصناعية. وخلال الخمسين سنة التالية تم تنظيم (٨) جولات تفاوضية أدت إلى تغيير وتعديل وتوضيح العديد من النصوص القانونية لجبات أدمجت تحت ما أصبح يعرف حاليا في اتفاقيات المنظمة بجات



نظرا للنسبة المتنامية التي أصبح تمثلها في التجارة العالمية و لأهميتها الحيوية بالنسبة لعدد من القطاعات الاقتصادية الأخرى. تغطي اتفاقية الجاتس جميع القطاعات الخدمية الرئيسية منها و الفرعية حسب ما هو محدد في تصنيف منظمة التجارة العالمية لقطاعات الخدمات باستثناء الخدمات المتعلقة بممارسة السلطة الحكومية. ان اتفاقية الجات و الاتفاقيات المتصلة بها تتضمن قواعد ذات تطبيق عام اما اتفاقية الجاتس فتتطوي على آلية لتقديم التزامات متفاوض بشأنها أو مقتصرة على قطاعات منتقاة و طرق توريد محددة من قبل كل دولة على حدة. وفي هذا الإطار، تميز اتفاقية الجاتس ما بين الالتزامات العامة التي ينبغي قبولها من طرف كل الدول الأعضاء والالتزامات المحددة (سواء ما تعلق منها بالنفاذ للأسواق أو المعاملة الوطنية) في عدد من القطاعات الخدمية المختارة التي تلتزم باحترامها الدول الأعضاء كما هي واردة في جداول التزاماتها.

٣ - التريبس (TRIPS) اتفاقية حول حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وهي تشكل الإطار القانوني الأكثر شمولية على الصعيد العالمي في مجال حقوق الملكية الفكرية. فهي تضع المعايير الأدنى في جميع مجالات الملكية الفكرية بهدف ضمان احترام هذه الحقوق و تدعيمها. و بالفعل يمكن رصد الآثار المهمة الناتجة عن شمول هذا القطاع في برنامج عمل منظمة التجارة العالمية على مستويين: فمن جهة أدت هذه الاتفاقية إلى توسع وانتشار كبيرين لحقوق الملكية الفكرية حيث صارت حاضرة في عدد من المجالات الاقتصادية و تزايدت الاستثمارات الخاصة بها نتيجة ضمان الاتفاقية حماية مالكي هذه الحقوق. ومن جهة أخرى أدت هذه الاتفاقية إلى تطوير و تدعيم المؤسسات و الإجراءات القانونية و الإدارية في الدول الأعضاء كنتيجة لالتزامها بضمان حماية مقبولة و فعالة لحقوق الملكية الفكرية فوق أراضيها و كنتيجة لشمول هذه الاتفاقية في نظام تسوية المنازعات التابع لمنظمة التجارة العالمية.

وضوابط اتفاقيات المنظمة.

النظام القانوني للمنظمة:

يتضمن النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية الاتفاقيات الأساسية التالية: ١ - اتفاقية الجات (GATT) الاتفاقيات ذات العلاقة: يتمثل الهدف الأساسي من اتفاقية الجات و الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بتجارة السلع في تأسيس نظام تجاري مفتوح و ليبرالي يتسنى في إطاره إدماج قطاعات جديدة في النظام التجاري متعدد الأطراف كالخدمات وحقوق الملكية الفكرية و تمكنت من خلق إطار مؤسسي لإدارة مختلف هذه الاتفاقيات (أي منظمة التجارة العالمية الذي دخلت إلى حيز الوجود في ١/١/١٩٩٥. إن هذا النظام التجاري العالمي الجديد، الذي تجسده منظمة التجارة العالمية، فضلا عن توفيره لألية لإجراء المفاوضات التجارية، يتيح لجميع الدول الأعضاء إمكانية تسوية المنازعات التجارية التي يمكن أن تنشأ بينهم من جراء تنفيذ الاتفاقيات في نطاق إجراءات محددة وفعالة وشفافة. كما تقوم منظمة التجارة العالمية بمراجعة السياسات التجارية الوطنية بهدف تدعيم شفافيتها وتناسقها مع أحكام

باعتبارات وقائية استعجالية.

وإضافة إلى جات ١٩٩٤ (و هو جات ١٩٤٧ كما تم تعديله و توضيحه و كذلك التزامات الدول الأعضاء في مجال النفاذ للأسواق)، انتهت جولة الأوروغواي إلى اعتماد اتفاقية خاصة أخرى، تتناول كل واحدة منها قطاعات من قطاعات السلع كما هو الأمر، مثلا بالنسبة لقطاعي الزراعة و المنسوجات و الألبسة. و الضرائب المحلية والقوانين و التمييز سواء تعلق الأمر الرسوم و اللوائح المتعلقة بالتببيع و الشراء والنقل والتوزيع... إلخ.

٤) مبدأ منع فرض قيود ضريبية أو إجراءات أخرى غير كمركية: كفرض نظام للحصص على الصادرات و الواردات أو تراخيص الاستيراد و التصدير. ووجود استثناءات محددة للمبدأين الأول والرابع يتيح للدول الأعضاء اتخاذ إجراءات غير متوافقة مع هذين المبدئين و لكن وفق شروط محددة. ومن بين الأمثلة الأكثر شيوعا بهذا الصدد، الاستثناء من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية الخاص بالمعاملة التفضيلية بين الأطراف الموقعة على اتفاقية تجارية إقليمية، الاستثناء من مبدأ منع القيود الضريبية المتعلق بالمشاكل الناجمة عن خلل في ميزان الأداءات أو

العالية. ٣) قاعدة المعاملة الوطنية: التي تضمن للشركاء التجاريين الأجانب نفس المعاملة التي تخصص للشركات الوطنية في السوق المحلية، بمعنى آخر ستتم معاملة السلع الأجنبية على قدم من المساواة مع السلع المحلية للدول المستوردة و بلا تمييز سواء تعلق الأمر الرسوم و الضرائب المحلية والقوانين و اللوائح المتعلقة بالتببيع و الشراء والنقل والتوزيع... إلخ.

٤) مبدأ منع فرض قيود ضريبية أو إجراءات أخرى غير كمركية: كفرض نظام للحصص على الصادرات و الواردات أو تراخيص الاستيراد و التصدير. ووجود استثناءات محددة للمبدأين الأول والرابع يتيح للدول الأعضاء اتخاذ إجراءات غير متوافقة مع هذين المبدئين و لكن وفق شروط محددة. ومن بين الأمثلة الأكثر شيوعا بهذا الصدد، الاستثناء من مبدأ الدولة الأولى بالرعاية الخاص بالمعاملة التفضيلية بين الأطراف الموقعة على اتفاقية تجارية إقليمية، الاستثناء من مبدأ منع القيود الضريبية المتعلق بالمشاكل الناجمة عن خلل في ميزان الأداءات أو

١٩٩٤" الذي يتضمن مختلف المذكرات التفسيرية والقرارات التي تم الاتفاق عليها بشأن جات ١٩٤٧ في جولة الأوروغواي (١٩٦٨-١٩٩٤). من المبادئ والقواعد الأساسية التي أقرها جات ١٩٤٧ للقضاء على مختلف أشكال التمييز والتقليل من آثار الحمائية المحلة بقواعد المنافسة: ١) مبدأ الدولة الأولى بالرعاية: الذي يلزم كل دولة عضو بمعاملة كل الشركاء التجاريين على قدم المساواة ومن دون تمييز سواء فيما يتعلق بالرسوم الجمركية عند الاستيراد والتصدير أو الرسوم والضرائب الداخلية و كل القواعد و اللوائح المتعلقة بها. ٢) مبدأ تخفيض وربط الرسوم الجمركية الوطنية: الذي يفيد التزام الدول الأعضاء بتخفيض تدريجي للرسوم الجمركية وتبنيها من دون إمكانية الرفع من نسبها. ويتجلى الهدف الأساسي من هذا المبدأ في تمكين الشركاء التجاريين من العمل في إطار من الوضوح و الاستقرار وتمكين القطاع الخاص من رسم استراتيجية طويلة الأمد في مجال التصدير والاستيراد الأمر الذي يساعد كثيرا على خلق محيط من الثقة والاستمرارية بين الدول الأعضاء في منظمة التجارة

اتحاد الغرف التجارية العراقية يعقد اجتماعه الرابع في النجف

النجف / الصدا

عقد في محافظة النجف الاجتماع الدوري الرابع لاتحاد الغرف التجارية العراقية على قاعة غرفة تجارة النجف. وقال مصدر مخول في غرفة تجارة النجف (للمدى) " تمت في الاجتماع الذي حضره رؤساء الغرف التجارية العراقية مناقشة امور الاتحاد والغرف العراقية واتخذت القرارات المتعلقة بشؤون الاتحاد والغرف التجارية العراقية ". و اضاف " وكان هذا الاجتماع يعقد سابقاً في بغداد ولكن بسبب الظرف الامني عقد الاجتماع الاول للدورة الحالية الثانية عشر في السليمانية

آلاف كمية من المياه غير الصالحة للاستهلاك البشري

ب (١٠٢) اسطوانة غاز، معدة للتهريب خارج المحافظة." ولم يعط المصدر تفاصيل إضافية عن الحادثين.

في النجف "أُلفت القبض على شخصين في حي الكرمة، ١٠ كم شمال مدينة النجف، يقودان سيارة محملة

" تم مصادرة صناديق المياه وإتلافها."من جهة أخرى قال المصدر إن مفارز مديرية مكافحة الجريمة الاقتصادية



مزايع وشراء العملات الأجنبية

بغداد/ الصدا

تم افتتاح المزايد اليومي الثامن بعد الالف لبيع وشراء العملة الأجنبية في البنك المركزي العراقي ليوم الخميس الموافق ٢٠٠٧/٩/٢٧ وكانت النتائج كالآتي:

عدد المصارف المساهمة في المزايد	١٩
السعر الذي رسا عليه المزايد بيعاً دينار/دولار	١٣٢٤
السعر الذي رسا عليه المزايد شراء دينار/ دولار	١٣٣٢
المبلغ المباع من قبل البنك بسعر المزايد-دولار	٧١,١٤٠,٠٠٠
المبلغ المشتري من قبل البنك بسعر المزايد -دولار	٦,٨٠٠,٠٠٠
مجموع عروض الشراء - دولار	٧١,١٤٠,٠٠٠
مجموع عروض البيع - دولار	٦,٨٠٠,٠٠٠

١- علما ان :-

أ - سعر البيع للحوالات (١٣٣٤) دينار/ حوالات.
ب- سعر البيع النقدي (١٣٤٤) دينار/ دولار .
٢- الكمية المباعة نقدا بمبلغ (٢,٥٩٠,٠٠٠) دولار وحوالات بمبلغ (٦٨,٥٥٠,٠٠٠) دولار.